

المصوغة 4 : حقوق المرأة في الملكية

الحصة الأولى : العمل الغير مأجور للمرأة في المنزل

1. الأهداف :

توصل المشاركات في نهاية الحصة إلى :

- تقييم أهمية العمل الذي تقوم به المرأة في المنزل.
- ضرورة ضمان حقوق المرأة في شروط عمل عادلة من داخل المنزل و منحها جميع الامتيازات اللازمة.
- ضرورة القضاء على التمييز بين المرأة والرجل في تقييم عملهما.

2. المدة :

- ساعة و أربعون دقيقة.

3. الوسائل :

- ورق كبير الحجم أو سبورة.
- أقلام.

4. مراحل الحصة :

- المرحلة الأولى : تعريف مفهوم العمل.(15 دقيقة)
- المرحلة الثانية : تحديد مهام المرأة في المنزل.(50 دقيقة)
- المرحلة الثالثة : نشاط معرفي.(20 دقيقة)
- المرحلة الرابعة : نشاط ختامي (15 دقيقة)

المرحلة الأولى :

تقسم المنشطة المشاركات إلى مجموعات صغيرة وتطلب منهن التفكير في :

ما المقصود بكلمة عمل؟

ما الذي تعنيه لك أنت كلمة عمل؟

تجمع المنشطة جميع المجموعات وبطريقة الزوبعة الذهنية تطلب منهم إعطاءها التعارف التي توصلن إليها وتكتبها في السبورة ثم تقوم بجمع التعاريف في تعريف موحد وتقرأه على المشاركات وتطلب منهن إعطائها أمثلة حية تؤكد على هذا المفهوم الذي توصلن إليه.

المرحلة الثانية :

باستعمال الزوبعة الذهنية تطلب المنشطة من المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية :

متى تستيقظين وماذا تفعلين قبل الفطور؟

ماذا تفعلين بعد الفطور؟

ماذا تفعلين قبل الغداء؟

ماذا تفعلين بعد الغداء؟

ماذا تفعلين قبل العشاء؟

ماذا تفعلين بعد العشاء؟

متى تستيقظين و متى تتامين؟

تكتب المنشطة جميع المهام في السبورة أو يمكنها الاستعانة بصور لتجسيد هاته المهام و تحت المنشطة المشاركات على التدقيق في الإجابات:أمثلة لمهام النساء (الاعتسال، تهيئ الفطور،إفطار الأطفال، تهيئ الأطفال للمدرسة، الصلاة، الذهاب للسوق...الخ.

تذكر المشاركات بمفهوم العمل الذي تم الاتفاق عليه مسبقا و تشرح لهن أنها ستقرأ عليهن المهام التي سطرنها و أن عليهن تحديد إن كان ذلك النشاط ينطبق عليه مفهوم العمل المتفق عليه بحيث تضع علامة X على الأنشطة التي تدرج ضمن المفهوم وعلامة O على الأنشطة التي لا تدرج (يستحسن أن تستعمل المنشطة لونين مختلفين).

بعدها تأخذ المنشطة لائحة الأنشطة من جديد وتشرح للنساء أنها ستقرأ عليهن الأنشطة من جديد وأن عليهن إخبارها أية واحدة من هاته الأنشطة يتقاضين عليها أجرا و تضع دائرة على النشاط الذي يتقاضين عليه أجر.

بعدها تقوم المنشطة معية المشاركة بعد عدد الأنشطة الموضوع عليها علامة X و عدد الأنشطة التي موضوع عليها دائرة (أي تلك التي يتقاضون عليها أجرا)

تطلب المنشطة من المشاركات رأيهن في الحصيلة المحصل عليها.و تطرح عليهن الأسئلة التالية :¹

كم عدد المهام التي تقوم بها داخل وخارج المنزل والتي تساهم في الحصول على الغداء و

المأوى و ضمان استمراريتهما؟

كيف تقارنين مهامك بالمهام التي يؤديها الرجال؟ وكيف تقارنين أجرك بالأجور التي

يتقاضها الرجال؟

تقسم المنشطة المشاركات إلى مجموعتين وتطرح على المجموعة الأولى السؤال الأول وعلى المجموعة

الثانية السؤال الثاني وتطلب من كل مجموعة التفكير في الجواب :

السؤال الأول

لو كان لك أن تقومي بنفس هاته المهام لشخص آخر خارج منزلك وأسرتك ما هو الأجر

الذي ستطلبينه مقابل تأدية هاته المهام؟

السؤال الثاني

لو كان الرجل هو الذي سيقوم بهذه المهام لشخص آخر خارج منزلك وأسرتك ما هو

الأجر الذي سينتقاضاه مقابل تأديته لهاته المهام؟

¹ أستنبط هذا النشاط من المطالبة بحقوقنا ككتب تدريبي على حقوق الإنسان للمرأة من إعداد مهناز أفخمي وهالة وزيري

تطلب من المجموعتين الاجتماع وتكتب أمام صورة تمثل المرأة تقوم بعمل الأجر المتوصل إليه من طرف المجموعة الأولى و تكتب الأجر المتوصل إليه من طرف المجموعة الثانية أمام صورة لرجل يقوم بنفس العمل.

تطلب منهن مقارنة الأجرين المتوصل إليهما و تطلب من كل مجموعة تبرير لماذا أعطت الأجر المتوصل إليه.

المرحلة الثالثة :

تشرح المنشطة انطلاقا من القانون الدولي لحقوق الإنسان مفهوم العمل و كيف أن حق المرأة في شروط عمل عادلة وأمنة وفي أجر يعادل قيمة المجهود المبذول في العمل و في ضمانات قانونية تحميها من جميع الحوادث التي يمكن أن تتعرض لها و كيف أن القانون المغربي لا يعترف بقيمة وأهمية عمل المرأة المنزلي مما يجعل حقوقها الأخرى المترتبة على الحق في شروط عمل عادلة مهضومة

المرحلة الرابعة :

تطرح المنشطة مجموعة من الأسئلة لتناقشها المشاركات :

- ما ذا نعني عندما نقول جملة: أمي أو أختي أو زوجتي لا يشتغلون؟ (الجواب أي أنهم جالسون في المنزل)
- هل المفهوم المستمد من هاته الجملة هو نفس المفهوم الذي رأيناه بعدما أعطيتم أجرا للمهام التي تقوم بها المرأة في العمل؟
- ماذا يكتب في خانة المهنة ببطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للنساء اللواتي لا يشتغلن خارج المنزل؟ (يكتب كلمة بدون)
- هل يمكن التفكير في اقتراحات أخرى يمكن كتابتها بدل كلمة بدون في بطاقات التعريف الوطنية؟

مثال : مسؤلة عن بيت، مكلفة بتسيير منزل...الخ من الاقتراحات التي يمكن للنساء التفكير فيها)

المصوغة 4 : حقوق المرأة في الملكية

الحصة الأولى : البطاقة القانونية العمل الغير مأجور للمرأة في المنزل

القانون المغربي :

الدستور المغربي لسنة 1996

الفصل 13 :

التربية والشغل حق للمواطنين على السواء.

القانون الدولي لحقوق الإنسان :

تلخيص :

- ☒ لكم الحق في العمل و الحق في اختيار عملكم بكل حرية
- ☒ لكم حق العمل في شروط عادلة وأمنة، وللنساء الحق في نفس شروط عمل الرجال خاصة الأجر المتساوي للعمل المتساوي
- ☒ لك الحق في العمل في شروط عادلة، وفي أجر كافي لمعيشة جيدة.
- ☒ للنساء نفس حقوق الرجال في الوضعية الاجتماعية كالنقاعد، ، التعويض عن المرض، التعويض عن العطالة، العجز، و الإجازة المؤدا عنها.
- ☒ لك الحق في الراحة و في التمتع، ولست مجبرة على العمل لساعات غير معقولة، ولك الحق في العطل المؤداة عنها.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

المادة 23

- 1 لكل شخص حق العمل، وفي حرية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة.
2. لجميع الأفراد، دون أي تمييز، الحق في أجر متساو على العمل المتساوي.
3. كل فرد يعمل، حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

العهد الدولي الخاص

بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

المادة 6

تتعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.

المادة 7

تتعترف الدول الأطراف في هذا العهد بما لكل شخص من حق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل على الخصوص :

(أ) مكافأة توفر لجميع العمال، كحد أدنى :
 "1" أجر منصف، ومكافأة متساوية لدى تساوى قيمة العمل دون أي تمييز، على أن يضمن للمرأة خصوصا تمتعها بشروط عمل لا تكون أدنى من تلك التي يتمتع بها الرجل، وتفاضيلها أجرا يساوى أجر الرجل لدى تساوى العمل،

"2" عيشا كريما لهم ولأسرهم طبقا لأحكام هذا العهد،

(ب) ظروف عمل تكفل السلامة والصحة،

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة 11

1 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق ولا سيما :

(أ) الحق في العمل بوصفه حقا ثابتا لجميع البشر،

(ب) الحق في التمتع بنفس فرص العمالة، بما في ذلك تطبيق معايير اختيار واحدة في شؤون الاستخدام،

(ج) الحق في حرية اختيار المهنة ونوع العمل، والحق في الترقية والأمن على العمل وفي جميع مزايا وشروط الخدمة، والحق في تلقى التدريب وإعادة التدريب المهني، بما في ذلك التلمذة الحرفية والتدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر،

(د) الحق في المساواة في الأجر، بما في ذلك الاستحقاقات، والحق في المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالعمل ذي القيمة المساوية، وكذلك المساواة في المعاملة في تقييم نوعية العمل،

(هـ) الحق في الضمان الاجتماعي، ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من حالات عدم الأهلية للعمل، وكذلك الحق في إجازة مدفوعة الأجر،

(و) الحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل، بما في ذلك حماية وظيفة الإنجاب.

النصوص الدينية :

القرآن

سورة الحجرات الآية 13 :

<يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم>

الحديث النبوي

<الناس سواسية كأسنان المشط>

مثال دولة أخرى :

عالميا

النساء يتقاضين 50-74.9% من أجور الرجال (LA/GC)¹

النساء يمثلن 39.5% من القوة العاملة المأجورة، ولكن لا يمتلكن إلا 26% من المداخل، و 1% من الممتلكات LA/GC

إيران²

حسب قانون الطلاق الإيراني يعتبر أن العمل المنزلي للمرأة له قيمة اقتصادية تستوجب أجرا وحسب نفس القانون فإن الأزواج الراغبين في تطليق زوجاتهم هم ملزمين لدفع أجره لزوجاتهم عن العمل المنزلي الذي قامت به طيلة فترة زواجهم بالإضافة إلى مؤخر الصداق والنفقة وذلك قبل أن يأذن القاضي بالطلاق،

¹ LA/GC : Local Action, Global Change : Learning About the Human Rights of Women and Girl, Julie Mertus with Nancy Flowers and Mallika Dutt, authors (UNIFEM and Center for Women's Global Leadership, 1999).

² Knowing Our Rights : Women, family, laws and customs in the Muslim World
Publie par Women Living Under Muslim Laws
Londres (2003)

المصوغة 4 : حقوق المرأة في الملكية

الحصة الثانية : المساهمة في نفقات المنزلية

1. الأهداف :

توصل المشاركات في نهاية الحصة إلى :

- أن عمل المرأة المنزلي هو مساهمة في النفقات المنزلية.
- تحديد المسؤولية بين الزوجين في النفقات المنزلية.
- ضرورة القضاء على التمييز بين المرأة والرجل في تقييم عملهما.

2. المدة :

- ساعة و خمسون دقيقة.

3. الوسائل :

- ورق كبير الحجم أو سبورة.
- أقلام مختلفة الألوان.

4. مراحل الحصة :

- المرحلة الأولى : تعريف مفهوم العمل. (20 دقيقة)
- المرحلة الثانية : نشاط معرفي. (40 دقيقة)
- المرحلة الثالثة : صياغة قانون. (30 دقيقة)
- المرحلة الرابعة : نشاط ختامي. (20 دقيقة)

المرحلة الأولى :

تقسم المنشطة المشاركات إلى 3 مجموعات وتطلب منهم التفكير في :

✕ ما هي حاجيات الأسرة؟

✕ من المسؤول على ضمان حاجيات الأسرة؟ وكيف ذلك؟

و ذلك بالتفكير في جميع العناصر من مسكن، مأكّل، ملابس، الدواء، إشراف، نظافة، عناية بالأطفال...الخ)

تطلب من المجموعة الأولى أنها ستعتمد في جوابها على نموذج أسرة من الأسر التي نراها في المسلسلات والأفلام.

و تطلب من المجموعة الثانية أنها ستعتمد في جوابها على ما كانت عليه الأسر في عهد جداتهن. و تطلب من المجموعة الثالثة أنها ستعتمد في جوابها على نموذج الأسر التي توجد في محيطهن (في قريتهن أو مدينتهن)

بعدها تجتمع المجموعات الثلاث لإعطاء خلاصة عملهن ويقارن النماذج الثلاث

المرحلة الثانية :

تشرح المنشطة أنه بعدما رأوا النماذج الثلاث فإنها ستعطينهم نموذج رابع و ذلك من خلال القصة التالية :

"فاطمة تشتغل وتتقاضى أجرا جيدا و هي تساعد عائلتها من خلال أجرها و لما تزوجت أصبحت تقوم بعملين عملها خارج المنزل وعمل ثاني في المنزل و ذلك بتهيئ الطعام والتنظيف و الاهتمام بكل ما يتطلبه المنزل وراحة زوجها و استمرت في مساعدة عائلتها ماديا، لكنها ترفض أن تساهم في مصاريف المنزل خاصة أن الوضعية الاقتصادية لزوجها لا بأس بها. بحيث أنها كلما احتاجت شيئا ولو لنفسها تطلب من زوجها إعطائها المال من أجل ذلك، وبالرغم من تضايق زوجها من الوضعية وإصراره على أن تساهم من أجرها في مصاريف المنزل إلا أنها أصرت على موقفها"

تطلب المنشطة من النساء رأيهن في القصة

و بعد نقاش قصير تشرح المنشطة أن القصة هي تجسيد لما جاء في القانون المغربي بحيث أن الصداق هو ملك للمرأة و نفقتها هي من مسؤولية زوجها و أن نفقة الأم على أبنائها لا تتوجب إلا في حالة عجز الأب كليا أو جزئيا عن ذلك شريطة أن تكون الأم موسرة بحيث يتوجب عليها الإنفاق على أبنائها فقط بمقدار عجز زوجها حسب الفصل 199 من مدونة الأسرة المعدلة.

كما تشرح المنشطة للمشاركات أن التعديل الجديد في مدونة الأسرة و حسب الفصل 53 يضمن للمرأة حقها في بيت الزوجية بحيث لا يمكن للزوج طردها منه دون مبرر.

بعدها تطلب المنشطة من المشاركات مقارنة ما القصة بالواقع وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية :

✕ هل القصة مطابقة لما يحصل في الواقع؟ كيف ذلك؟

✕ هل ما جاء في القانون يطبق في الواقع؟ لماذا؟ ولما لا؟

المرحلة الثالثة :

تقسم المنشطة المشاركات إلى مجموعات وتشرح لهن أنهن رأوا أربع نماذج وأن على كل مجموعة التفكير في قانون خاص بها يحدد المسؤولية بين الزوجين في تحمل النفقات المنزلية يتوافق مع ما يجري في الواقع و يحفظ للزوجين حقوقهما و بالتفكير في ما رأوه في الحصة السابقة من ضرورة تقييم عمل المرأة من داخل المنزل. تجتمع المجموعات وتقرن النساء قوانين التي توصلوا إليها، ويمكن للمنشطة أن تساعد كالمجموعة في كتابة قانونها أو أن تقوم بذلك بشكل جماعي.

المرحلة الرابعة :

تشرح المنشطة على المشاركات الأسئلة التالية :

✕ ماذا يمكن القيام به من أجل أن يطبق قانونكم؟

و ذلك بالتفكير في جميع الفاعلين، الانطلاق من أنفسهم، باقي النساء، الجمعيات، الأزواج، السلطات.

المصوغة 4 : حقوق المرأة في الملكية

الحصة الثنائية : البطاقة القانونية المساهمة في نفقات المنزلية

القانون المغربي :

مدونة الأسرة

المادة 29

الصداق ملك للمرأة تتصرف فيه كيف شاءت، ولا حق للزوج في أن يطالبها بأثاث أو غيره مقابل الصداق الذي أصدقها إياه.

المادة 49

لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر، غير أنه يجوز لهما في إطار تدبير لأموال التي ستكتسب أثناء قيام الزوجية، الاتفاق على استثمارها وتوزيعها. يضمن هذا الاتفاق في وثيقة مستقلة عن عقد الزواج.

يقوم العدلان بإشعار الطرفين عند زواجهما بالأحكام السالفة الذكر. إذا لم يكن هناك اتفاق فيرجع للقواعد العامة للإثبات، مع مراعاة عمل كل واحد من الزوجين وما قدمه من مجهودات وما تحمله من أعباء لتنمية أموال الأسرة.

المادة 53

إذا قام أحد الزوجين بإخراج الآخر من بيت الزوجية دون مبرر، تدخلت النيابة العامة من أجل إرجاع المطرود إلى بيت الزوجية حالاً، مع اتخاذ الإجراءات الكفيلة بأمنه و حمايته.

المادة 102

للزوجة طلب التظليق بسبب إخلال الزوج بالنفقة الحالة الواجبة عليه، وفق الحالات والأحكام الآتية:

1- إذا كان للزوج مال يكن أخذ النفقة منه، قررت المحكمة طريقة تنفيذ نفقة الزوجة عليه ولا تستجيب لطلب التظليق.

2- في حالة ثبوت العجز، تحدد المحكمة حسب الظروف، أجلاً للزوج لا يتعدى ثلاثين يوماً لينفق خلاله والإطلقت عليه، إلا في حالة ظرف قاهر أو استثنائي.

3- تظليق المحكمة الزوجة حالاً، إذا امتنع الزوج عن الإنفاق ولم يثبت العجز.

المادة 187

...

أسباب وجوب النفقة على الغير : الزوجية والقرابة والالتزام.

المادة 189

تشمل النفقة الغذاء والكسوة والعلاج، وما يعتبر من الضروريات والتعليم للأولاد، مع مراعاة أحكام المادة 168 أعلاه.

يراعى في تقدير كل ذلك، التوسط ودخل ملزم بالنفقة، وحال مستحقها، ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفترض فيه النفقة.

المادة 190

تعتمد المحكمة في تقدير النفقة على تصريحات الطرفين وحججهما، مراعية أحكام المادتين 85 و 189 أعلاه، ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك.

يتعين البت في القضايا المتعلقة بالنفقة في أجل أقصاه شهر واحد.

المادة 191

تحدد المحكمة وسائل تنفيذ الحكم بالنفقة، وتكاليف السكن على أموال المحكوم عليه، أو اقتطاع النفقة من منبع الربع أو الأجر الذي يتقاضاه، وتقرر عند الاقتضاء الضمانات الكفيلة باستمرار أداء النفقة.

الحكم الصادر بتقدير النفقة، يبقى ساري المفعول إلى أن يصدر حكم آخر يحل محله، أو يسقط حق المحكوم له في النفقة.

المادة 192

لا يقبل طلب الزيادة في النفقة المتفق عليها، أو المقررة قضائيا أو التخفيض منها، قبل مضي سنة، إلا في ظروف استثنائية.

المادة 193

إذا كان الملزم بالنفقة غير قادر على أدائها لكل من يلزمه القانون بالإففاق عليه، تقدم الزوجة، ثم الأولاد الصغار ذكورا أو إناثا، ثم البنات ثم الذكور من أولاده ثم الأم ثم الأب.

المادة 194

تجب نفقة الزوجة على زوجها بمجرد البناء وكذا إذا دعت للبناء بعد أن يكون قد عقد عليها.

المادة 195

يحكم للزوجة بالنفقة من تاريخ إمساك الزوج عن الإففاق الواجب عليه ولا تسقط بمضي المدة إلا إذا حكم عليها بالرجوع لبيت الزوجية وامتنعت.

المادة 199

إذا عجز الأب كلياً أو جزئياً عن الإففاق على أولاده، وكانت الأم موسرة، وجبت عليها النفقة بمقدار ما عجز عنه الأب.

القانون الجنائي المغربي

الفصل 480 :

يعاقب بنفس العقوبة من صدر عليه حكم نهائي أو قابل للتنفيذ المؤقت بدفع نفقة إلى زوجة أو أحد أصوله أو فروعه وأمسك عن دفعها في موعدها المحدد.
- وفي حالة العود يكون الحكم بعقوبة الحبس حتميا.

القانون الدولي لحقوق الإنسان :

تلخيص :

- لكن نفس حقوق و واجبات الرجال خلال الزواج وانحلاله
- التمييز ضد النساء في جميع القضايا المرتبطة بالزواج و الروابط العائلية هي ممنوعة.
- للزوجين نفس الحقوق فيما يتعلق بالتملكات.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

المادة 23

1. لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

اتفاقية القضاء على

جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة 16

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة :

...

(ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه،

...

(ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيارة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.

النصوص الدينية :

- الحديث النبوي : "الناس سواسية كأسنان المشط".
- سورة الحجرات الآية 13 : "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم"

المصوغة 4 : حقوق المرأة في الملكية

الحصة الثالثة : الممتلكات الزوجية أثناء انحلال الزواج

1. الأهداف :

- توصل المشاركات في نهاية الحصة إلى :
- إلا أن للزوجة حق في كل ما تراكم من ممتلكات أثناء الزواج.
 - معرفة مفهوم مبدأ الكد و السعاية.
 - ضرورة تعميم مبدأ الكد و السعاية و التخصيص عليه كقانون.

2. المدة :

- ساعة و خمس وثلاثون دقيقة.

3. الوسائل :

- ورق كبير الحجم أو سبورة.
- نصوص قانونية.

4. مراحل الحصة :

- المرحلة الأول : تذكير.(15 دقيقة)
- المرحلة الثانية : دراسة حالة.(30 دقيقة)
- المرحلة الثالثة : نشاط معرفي.(30 دقيقة)
- المرحلة الرابعة : نشاط ختامي.(20 دقيقة)

المرحلة الأولى :

تذكر المنشطة المشاركات بما رأوه في الحصة الأولى و الثانية من أهمية المساهمة التي تقدمها المرأة في النفقات المنزلية وقيمة عملها في المنزل، وتكون قد هيات مجموعة من الأسئلة في ورقات صغيرة بالاعتماد على الحصتين السابقتين، تضع الوريقات في إناء وتطلب من كل مشاركة أن تختار ورقة و تساعد في قراءة السؤال وإذا لم تستطع الجواب تطلب المساعدة من باقي المشاركات.

بعدها تشرح لهن أن ما رأوه هو خلال الزواج و أن حصة في اليوم ما ذا يحصل في حالة الطلاق.

المرحلة الثانية :

تحكي المنشطة للمشاركات قصة واقعية¹

" امرأة كانت متزوجة لمدة طويلة و كان الزوجان يسكنان نفس الدار، إلا أن طلقها زوجها، وبعد الانتهاء عدتها تقدم طليقها بدعوى ضدها من أجل طردها من المنزل بدعوى احتلالها له بدون سند قانوني "

قبل إنهاء القصة تطرح المنشطة على المشاركات مجموعة من الأسئلة :

- في رأيك ماذا سيكون عليه حكم المحكمة؟
- في رأيك هل يحق للمرأة أن تبقى في المنزل؟ لماذا؟ ولما لا؟

بعد جواب المشاركات تكمل المنشطة القصة

"لم تحكم المحكمة الابتدائية لصالح الزوج لعدم اختصاصها لكون المطلقة تتمسك بحق الكد و السعاية مما جعل الزوج يستأنف الحكم لكن محكمة الاستئناف رفضت طلبه أي لم تحكم بطرد الزوجة من المنزل بالرغم من أنه مسجل في اسم الزوج"

تطلب المنشطة من المشاركات رأيهن في القصة بالإجابة على الأسئلة التالية :

- هل سبق لكن أن سمعتن بحق الكد و السعاية؟
- هل سبق أن سمعتن بحكاية أو تعرفون حالة مماثلة؟

المرحلة الثالثة :

تشرح المنشطة للمشاركات مفهوم الكد و السعاية بالاستعانة بالبطاقة القانونية و تشرح لهن أن مدونة الأسرة في تعديلها الأخير أقرت بحق الزوجة و الزوج في الاتفاق على وثيقة مستقلة عن وثيقة الزواج يتفقان من خلالها على كيفية تدبير و استثمار الأموال المكتسبة أثناء قيام الزوجية حسب الفصل 49 كما أن الاجتهاد القضائي قد أقر بالفعل حق الكد و السعاية من خلال العديد من النوازل سواء أمام المحاكم الابتدائية أو محاكم الاستئناف و خاصة في منطقة سوس أو المجلس الأعلى (أنظر البطاقة القانونية) بالرغم من عدم تنصيص المدونة على هذا الحق.

تشرح المنشطة للمشاركات أيضا أن من بين التعديلات الجديدة في مدونة الأسرة هو تنصيصها على ضرورة إيداع الزوج لكافة مستحقات الزوجة و الأطفال الملزم بالنفقة عليهم داخل أجل أقصاه 30 يوما (الفصل 83) أو اعتبر مراجعا عن رغبته في الطلاق في حالة عدم الإيداع (الفصل 86).

المرحلة الرابعة :

تقسم المنشطة المشاركات إلى مجموعتين المجموعة الأولى ستدافع عن نهاية القصة و المجموعة الثانية ستدافع عن عكسها و عليهن تهيئ حججهن قبل البدء في النقاش.

المرحلة الخامسة :

- تطلب المنشطة من المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية :
- كيف ترون دورك في تطبيق هذا المبدأ؟
- كيف ترون دور المشرع في تعميم هذا المبدأ وتطبيقه في جميع مناطق المغرب؟

¹ أخذت هذه قصة من الحقوق المالية للمرأة نظام الكد و السعاية الجزء الأول للذ الميلي الحسين محام بهيئة المحامين بالرباط

المصوغة 4 : حقوق المرأة في الملكية

الحصة الثالثة : البطاقة القانونية الممتلكات الزوجية أثناء انحلال الزواج

القانون المغربي :

مدونة الأسرة

المادة 34

كل ما أنتت به الزوجة من جهاز وشوار يعتبر ملكا لها. إذا وقع نزاع في باقي الأمتعة، فالفصل فيه يخضع للقواعد العامة للإثبات. غير أنه إذا لم يكن لدى أي منهما بينة، فالقول للزوج بيمينه في المعتاد للرجال، وللزوجة بيمينها في المعتاد للنساء. أما المعتاد للرجال والنساء معا فيحلف كل منهما ويقتسمانه ما لم يرفض أحدهما اليمين ويحلف الآخر فيحكم له.

المادة 29

الصداق ملك للمرأة تتصرف فيه كيف شاعت، ولا حق للزوج في أن يطالبها بأثاث أو غيره مقابل الصداق الذي أصدقها إياه.

المادة 49

لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر، غير أنه يجوز لهما في إطار تدبير لأموال التي سنكتسب أثناء قيام الزوجية، الاتفاق على استثمارها وتوزيعها. يضمن هذا الاتفاق في وثيقة مستقلة عن عقد الزواج.

يقوم العدلان بإشعار الطرفين عند زواجهما بالأحكام السالفة الذكر. إذا لم يكن هناك اتفاق فيرجع للقواعد العامة للإثبات، مع مراعاة عمل كل واحد من الزوجين وما قدمه من مجهودات وما تحمله من أعباء لتنمية أموال الأسرة.

المادة 83

إذا تعذر الإصلاح بين الزوجين، حددت المحكمة مبلغا يودعه الزوج بكتابة الضبط بالمحكمة داخل أجل أقصاه ثلاثون يوما لأداء مستحقات الزوجة والأطفال الملزم بالإنتفاق عليهم المنصوص عليها في المادتين الموالتين.

المادة 84

تشمل مستحقات الزوجة : الصداق المؤخر إن وجد، ونفقة العدة، والمتعة التي يراعى في تقديرها فترة الزواج والوضعية المالية للزوج، وأسباب الطلاق، ومدى تعسف الزوج في توقيعه. تسكن الزوجة خلال العدة في بيت الزوجية، أو للضرورة في مسكن ملائم لها وللوضعية المادية للزوج، وإذا تعذر ذلك حددت المحكمة تكاليف السكن في مبلغ يودع كذلك ضمن المستحقات بكتابة ضبط المحكمة.

المادة 85

تحدد مستحقات الأطفال الملزم بنفقتهم طبقا للمادتين 168 و 190 بعده، مع مراعاة الوضعية المعيشية والتعليمية التي كانوا عليها قبل الطلاق.

المادة 86

إذا لم يودع الزوج المبلغ المنصوص عليه في المادة 83 أعلاه، داخل الأجل المحدد له، اعتبر متراجعا عن رغبته في الطلاق، ويتم لإشهاد على ذلك من طرف المحكمة.

المادة 87

بمجرد إيداع الزوج لمبلغ المطلوب منه، تأذن له المحكمة بتوثيق الطلاق لدى العدلين داخل دائرة نفوذ نفس المحكمة.

يقوم القاضي بمجرد خطابه على وثيقة الطلاق بتوجيه نسخة منها إلى المحكمة التي أصدرت الإنن بالطلاق.

المادة 102

للزوجة طلب التطليق بسبب إخلال الزوج بالنفقة الحالة الواجبة عليه، وفق الحالات والأحكام الآتية:
4- إذا كان للزوج مال يكن أخذ النفقة منه، قررت المحكمة طريقة تنفيذ نفقة الزوجة عليه ولا تستجيب لطلب التطليق.

- 5- في حالة ثبوت العجز، تحدد المحكمة حسب الظروف، أجلا للزوج لا يتعدى ثلاثين يوما لينفق خلاله وإلا طلقت عليه، إلا في حالة ظرف قاهر أو استثنائي.
- 6- تطبيق المحكمة الزوجة حالاً، إذا امتنع الزوج عن الإنفاق ولم يثبت العجز.

المادة 190

تعتمد المحكمة في تقدير النفقة على تصريحات الطرفين وحججهما، مراعية أحكام المادتين 85 و 189 أعلاه، ولها أن تستعين بالخبراء في ذلك.

يتعين البت في القضايا المتعلقة بالنفقة في أجل أقصاه شهر واحد.

المادة 191

تحدد المحكمة وسائل تنفيذ الحكم بالنفقة، وتكاليف السكن على أموال المحكوم عليه، أو اقتطاع النفقة من منبع الربح أو الأجر الذي يتقاضاه، وتقرر عند الاقتضاء الضمانات الكفيلة باستمرار أداء النفقة.

الحكم الصادر بتقدير النفقة، يبقى ساري المفعول إلى أن يصدر حكم آخر يحل محله، أو يسقط حق المحكوم له في النفقة.

المادة 192

لا يقبل طلب الزيادة في النفقة المتفق عليها، أو المقررة قضائياً أو التخفيض منها، قبل مضي سنة، إلا في ظروف استثنائية.

المادة 193

إذا كان الملزوم بالنفقة غير قادر على أدائها لكل من يلزمه القانون بالإنفاق عليه، تقدم الزوجة، ثم الأولاد الصغار ذكورا أو إناثاً، ثم البنات ثم الذكور من أولاده ثم الأم ثم الأب.

المادة 196

المطلقة رجعياً يسقط حقها في السكنى دون النفقة إذا انتقلت من بيت عدتها دون موافقة زوجها أو دون عذر مقبول.

المطلقة طلاقاً بائناً إذا كانت حاملاً، تستمر نفقتها إلى أن تضع حملها، وإذا لم تكن حاملاً، يستمر حقها في السكنى فقط إلى أن تنتهي عدتها.

المادة 201

أجرة رضاع الولد على المكلف بنفقته.

الممتلكات

الفصل 39 :

إذا اختلف الزوجان في متاع البيت ولا بينة لهما فالقول للزوج بيمينه في المعتاد للرجال والزوجة بيمينها في المعتاد للنساء، وإن كان من البضائع التجارية فهو لمن يتعاطى التجارة منهما بينة—أما في المعتاد للرجال والنساء معا فيحلف كل منهما ويقتسمانه.

الفصل 40 :

إذا مات أحد الزوجين ووقع النزاع في متاع البيت بين الحي وورثة الميت كان حكم الوارث حكم الموروث في الفصل السابق.

قرارات قضائية¹:

أكادير :

حكم رقم 87/61 بتاريخ 1987/07/28 عن الغرفة العقارية ملف رقم 87/62 رئيس المحكمة عبد السلام شكور

- للمرأة التي تثبت أنها تعمل سعياتها في الاستفادة خلال فترة الحياة الزوجية بقدر عملها و لها الحق فيما اشترى الزوج ولو باسمه الخاص لوحده
- الأصل فيما أنشأ خلال فترة العلاقة الزوجية هو الشركة بين الزوجين حتى يثبت الانفراد بالتملك لأحدهما بالبيينة

حكم رقم 94/55 بتاريخ 94/02/15 عن الأحوال الشخصية ملف رقم 93/429 رئيس المحكمة محمد المحب.

¹ أخذت هذه القرارات من الحقوق المالية للمرأة: نظام الكد و السعاية الجزء الأول للذ الميلي الحسين محام بهيئة المحامين بالرباط

" عدم توضيح رسم السعاية لنوعية عمل المدعية ولا بما يفيد كون الدار موضوع النزاع أقيمت وبنيت نتيجة سعائتها وكدها من جهة وأن زواج المدعية قبل 15 سنة من ازدياد بعض شهود السعاية و عدم علم هؤلاء بالوضعية المادية للزوج و لا بذمته المالية قبل زواجه بالمدعية يجعل هذه الوثيقة غير مقبولة".

مراكش :

قرار رقم 410 بتاريخ 1984/03/30 عن الغرفة العقارية ملف رقم 83/1346 رئيس المحكمة عبد المالك الناصري
"للمحكمة الاستعانة بالخبرة لتحديد قيمة الذمة و الممتلكات التي أنشأت خلال فترة الحياة الزوجية للحكم بمناب الزوجة المستحق بواسطة حق الكد و السعاية"

القانون الدولي لحقوق الإنسان :

تلخيص :

- ✗ لكن نفس حقوق و واجبات الرجال خلال الزواج وانحلاله.
- ✗ التمييز ضد النساء في جميع القضايا المرتبطة بالزواج و الروابط العائلية هي ممنوعة.
- ✗ للزوجين نفس الحقوق فيما يتعلق بالممتلكات.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

المادة 23

2. لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

اتفاقية القضاء على

جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة 13

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق، ولاسيما:

...

ب) الحق في الحصول على القروض المصرفية، والرهن العقاري وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي،

المادة 14

2 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها، وتكفل للريفية بوجه خاص الحق في:

...

ز) فرصة الحصول على الائتمانات والقروض الزراعية، وتسهيلات التسويق، والتكنولوجيا المناسبة، والمساواة في المعاملة في مشاريع إصلاح الأراضي والإصلاح الزراعي وكذلك في مشاريع التوطين الريفي،

المادة 16

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

...

ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه،

...

ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.

النصوص الدينية :

- ☒ الحديث النبوي : "الناس سواسية كأسنان المشط".
- ☒ سورة الحجرات الآية 13 : "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم"

المعجم :

- ☒ نظام الكد و السعاية²
- "حق المرأة في الثروة التي ينشئها ويكونها زوجها خلال فترة الحياة الزوجية" وهو حق يضمن للزوجة إذا انتهت العلاقة الزوجية بينها وبين زوجها إما بالطلاق أو الوفاة أن يتم تحديد و حساب مجموع الثروة التي تم تكوينها خلال فترة الحياة الزوجية فتحصل على جزء منها مقابل ما بذلته من مجهودات مادية ومعنوية.

موقف القضاء :

...كثيرة هي الأحكام القضائية الصادرة عن مختلف المحاكم في موضوع الكد و السعاية خصوصا المحاكم بمنطقة سوس التي تعرض عليها هذه القضايا بنسبة كبيرة في حين أنه في باقي المناطق لا تكاد تسمع بهذا الحق بل أن مجرد الحديث عنه يثير الاستغراب.

...أما المجلس الأعلى فقد عرضت عليه العديد من القضايا في هذا الموضوع و أقر بشأنه قواعد مهمة جدا.

² أخذت هذا التعريف من الحقوق المالية للمرأة: نظام الكد و السعاية الجزء الأول للذ الميليكي الحسين محام بهيئة المحامين بالرباط

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

الحصّة الرابعة : نفقة الأبناء على الأمهات

1. الأهداف :

توصل المشاركات في نهاية الحصّة إلى :

- أن للأم حق في نفقة من ابنها.
- أن الدولة مسؤولة عن ضمان حقوق الإنسانية للنساء اللواتي لا دخل لهن.

2. المدة :

- ساعة و 40 دقيقة.

3. الوسائل :

- صبورة.
- أقلام.

4. مراحل الحصّة :

- المرحلة الأولى : دراسة حالة.(30 د)
- المرحلة الثانية : نشاط معرفي.(20 د)
- المرحلة الثالثة : نشاط تشاركي.(30 د)
- المرحلة الرابعة : نشاط اختتام الحصّة.(20 د)

المرحلة الأولى :

تحكي المنشطة للمشاركات قصة خديجة وابنها أحمد :
 حتوفي زوج السيدة خديجة مخلفا وراءه ثلاثة ايتام، أكبرهم يدعى "أحمد" كان ثريا في حالة ميسورة، غير
 أنه استنكر ان تشاركه أمه و أخوته في ماله، فامتنع عن مساعدتهم و لو بالقليل من المال ضاربا عرض
 الحائط بكل الروابط العائلية المقدسة، حاولت الأم سلك كل السبل الودية لحث الابن على إعطائها نفقتها
 باعتبارها فقيرة معدمة و لا دخل لها. إلا أنه أبى و استنكر عليها ذلك.
 بعد رواية القصة تطلب المنشطة من المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية :

رأي المشاركات في القصة؟

ما هي واجبات الأم على الابن؟

ما هي واجبات الابن على الأم؟

تشجع المنشطة المشاركات على ذكر كل الواجبات بما فيها الحاجيات الأساسية للعيش من أكل و شرب و
 أيضا المعاملة الحسنة "البر و الإحسان".

بعد تحرير القائمة بجميع الواجبات التي سطرته المشاركات : (مثلا)

واجبات الأم على الابن	واجبات الأم على الابن
الاحترام	الرضاعة
الإحسان	التربية
الأكل و الشرب	الرعاية
الصحة	الحماية

تطلب المنشطة من المشاركات ذكر من المسؤول عن تلك الواجبات؟

المرحلة الثانية :

تشرح المنشطة للمشاركات أنه ما يدخل في الخانة الثانية هو ما يسمى بنفقة الابن على الأم.
 و بالإعتماد على البطاقة القانونية تعرف المنشطة النفقة انطلاقا و تشرح للمشاركات أن النفقة هي ما ينفق
 بشكل عام من طعام و كسوة و ترميض و سكن، و ذلك بسبب الزوجية أو القرابة أو الالتزام. و القرابة
 سبب لوجوب نفقة القريب على القريب و من التزم بنفقة الغير صغيرا.
 كما تشرح لهن بأنه من حق كل إنسان مهما كان جنسه أو سنه العيش بكرامة و هو ما يجب على الدولة
 بالأساس أن تضمنه.

المرحلة الثالثة :

انطلاقا من القصة تطلب المنشطة من المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية :

كم تقدرين نفقة الأم؟

كيف يمكن للأم أن تأخذ حقها من ابنها؟ كيف ذلك؟

ما هي حقوق الإنسان للمرأة التي خرقت في هذه القصة؟

بعد الإجابة على الأسئلة و مناقشتها تقوم المنشطة بسررد نهاية قصة خديجة و ابنها أحمد :
 حتقدمت خديجة بدعوى إلى القضاء لرفع أمرها إليه و البث في هذه النازلة. فتمكنت بذلك الحصول على
 حكم يقضي لها بالنفقة حسب مبلغ 300 درهما شهريا، مع أن هذا المبلغ لا يكفي لسد ضروريات الحياة.

المرحلة الرابعة :

في نقاش جماعي تطلب المنشطة من المشاركات الإجابة على الأسئلة التالية :

لمن تعود مسؤولية حماية النساء من أمثال خديجة في القصة؟

ماذا بالنسبة للنساء اللواتي ليس لديهن أبناء لمن تعود مسؤولية حمايتهن؟ العائلة؟ المجتمع؟
 الدولة؟

ماذا تقترحن لحماية حقوق النساء المتقدّمات في السن؟ من طرف الأسرة، المجتمع،
 الدولة.

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

الحصة الرابعة : حقوق النساء على أبنائهم فيما يخص النفقة

القانون المغربي :

تلخيص :

- ☒ النفقة هي ما ينفق بشكل عام من طعام و كسوة و ترميض و سكن، و ذلك بسبب الزوجية أو القرابة أو الالتزام.
- ☒ فالزوجية سبب لوجوب نفقة الزوجة على زوجها، و القرابة سبب وجوب نفقة القريب على القريب. ومن التزم بنفقة الغير صغيرا كان أو كبيرا، لزمه ما التزم به.

مدونة الأسرة

المادة 197

النفقة على الأقارب تجب على الأولاد للوالدين وعلى الأبوين لأولادهما طبقا لأحكام هذه المدونة.

المادة 203

توزع نفقة الآباء على الأبناء عند تعدد الأولاد بحسب يسر الأولاد لا بحسب إرثهم.

المادة 204

يحكم بنفقة الأبوين من تاريخ تقديم الطلب.

المادة 205

من التزم بنفقة الغير صغيرا كان أو كبيرا لمدة محدودة، لزمه ما التزم به. وإذا كانت لمدة غير محدودة، اعتمدت المحكمة على العرف في تحديدها.

المادة 191

تحدد المحكمة وسائل تنفيذ الحكم بالنفقة، وتكاليف السكن على أموال المحكوم عليه، أو اقتطاع النفقة من منبع الربح أو الأجر الذي يتقاضاه، وتقرر عند الاقتضاء الضمانات الكفيلة باستمرار أداء النفقة. الحكم الصادر بتقدير النفقة، يبقى ساري المفعول إلى أن يصدر حكم آخر يحل محله. أو يسقط حق المحكوم له في النفقة.

القانون الجنائي المغربي

الفصل 480 :

يعاقب بنفس العقوبة من صدر عليه حكم نهائي أو قابل للتنفيذ المؤقت بدفع نفقة إلى زوجة أو أحد أصوله أو فروعهم وأمسك عن دفعها في موعدها المحدد. - وفي حالة العود يكون الحكم بعقوبة الحبس حتميا.

القانون الدولي لحقوق الإنسان :

تلخيص :

- ☒ الحقوق الإنسانية هي عالمية، و لجميع الأفراد الحق في التمتع بهاته الحقوق، بما فيهم الأشخاص المسنين. من الحقوق الإنسانية للنساء المتقدمات في السن :
- ☒ مستوى معيشي لائق، بما في ذلك السكن، التغذية، الرعاية الصحية، الضمان الاجتماعي.
- ☒ العيش دون تمييز على مستوى السن.
- ☒ معاملة تصون كرامتهم.
- ☒ الحماية من التهميش و الاستغلال الجسدي.
- ☒ المشاركة في جميع المضامين السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية للمجتمع.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة 11

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق ولا سيما :
(هـ) الحق في الضمان الاجتماعي، ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من حالات عدم الأهلية للعمل، وكذلك الحق في إجازة مدفوعة الأجر

المادة 14

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها، وتكفل للريفية بوجه خاص الحق في:
(ج) الاستفادة بصورة مباشرة من برامج الضمان الاجتماعي

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

المادة 25

1- لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة و الرفاهية له و لأسرته، و يتضمن ذلك التغذية و الملابس و المسكن و العناية الطبية و كذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، و له الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة و المرض و العجز و الشيخوخة و غير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.
2- للأمومة و الطفولة الحق في مساعدة و رعاية خاصة.

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية

المادة 3

○ تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بتأمين حق الرجل و المرأة المتساوي في التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية المقررة في هذا العهد.

المادة 9

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية

النصوص الدينية :

القرآن

قال تعالى : "لينفق ذو سعة من سعته"
و قوله تعالى : "و بالوالدين إحسانا و ذي القربى"
و قوله تعالى : "وأتي القريب حقه"
قوله تعالى : "و قضى ربك أل تعبدوا إلا إياه، و بالوالدين إحسانا، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما، فلا تقل لهما أف و لا تنهرهما، و قل لهما قولا كريما".
قال سبحانه : "ووصينا الإنسان بوالديه، حملته أمه وهنا على وهن، و فصله في عامين، أن أشكر لي و لوالي، إليك المصير".

الحديث

☒ جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم، و قال : يا رسول الله أريد الجهاد في سبيل الله ، فقال له الرسول : أمك حية؟ قال : نعم : قال : ألزم رجلها، فتم الجنة.
☒ جاء رجل إلى رسول الله فقال يا رسول الله : من أحق بحسن صحابتي؟ قال : أمك ، قال ثم من؟
قال : أمك، قال : ثم من؟ قال : أمك قال : ثم من؟ قال : أبوك.

- ✘ روى النسائي عن طارق المحاربي قال : قدمنا المدينة فإذا رسول الله (ص) قائم على المنبر يخطب الناس و يقول : "يد المعطي العليا و ابدأ بمن تعول أمك و أباك و أختك وأخاك ثم أدناك أدناك"
- ✘ شكى رجل إلى رسول الله (ص) سوء خلق أمه، فقال : "(لم تكن سيئة حين أرضعتك حولين؟ قال : إنها سيئة الخلق. قال : لم تكن كذلك حين أسهرت ليلها، و أظمأت نهارها؟ قال : لقد جازيتها. قال : ما فعلت؟ قال : حججت بها على عاتقي. قال : ما جزيتها و لو طلقة).

الشرح :

- ✘ للنفقة في اللغة معان كثيرة، فقد تأتي بمعنى النفاق أي الرواج، يقال نفقت البضاعة إذا رجت و انتشرت بين الناس، أو بمعنى النفوق أي الهلاك. يقال : نفقت الدابة تنفق نفوقا إذا ماتت و هلكت.
- ✘ و في الاصطلاح الشرعي : تطلق النفقة على المال الذي يدفعه الإنسان لمن يعوله، ومن هو مكلف شرعا بإعالتة. و تشمل النفقة : الطعام و الملابس و المسكن و غير ذلك.
- ✘ فالمالكية يوجبون نفقة الوالدين على أولادهم، بشرط أن يفضل من قوت زوجاته و أولاده و دابته و خادمه المحتاج إليهما، فإن لم يفضل منه شيء فلا تجب عليه نفقتهما.

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

محور المرأة و المعاملات المالية

الحصة الخامسة : المرأة و المعاملات البنكية

1. الأهداف :

أن تتمكن المشاركات في نهاية الحصة من :

- معرفة حق المرأة في فتح حساب بنكي.
- أهمية وجود رصيد مالي للمرأة و حرية التصرف فيه.
- معرفة دور الابنك وكيفية التعامل معها.

2. المدة الزمنية :

- ساعة و 30 دقيقة.

3. الوسائل :

- أقلام.
- أوراق.
- دفاتر للتدوين.

4. سير الحصة :

- المرحلة الأولى : الزوبعة الذهنية. (10 دقائق)
- المرحلة الثانية : التمثيل النفساني. (25 دقيقة)
- المرحلة الثالثة : عمل المجموعات. (20 دقيقة)
- المرحلة الرابعة : نشاط معرفي. (20 دقيقة)
- المرحلة الخامسة : نشاط ختامي. (15 دقيقة)

المرحلة الأولى :

عن طريق الزوبعة الذهنية تسأل المنشطة المشاركات عن معنى المصطلحات التالية :

- بنك.
- رصيد بنكي.
- فتح حساب بنكي.
- صندوق التوفير.

تسجل المنشطة المعلومات المحصلة عليها، ثم بالاعتماد على البطاقة القانونية تشرح المصطلحات

المرحلة الثانية :

تطلب المنشطة من 2 مشاركات الحضور و تطلب منهن عن طريق التمثيل النفساني لعب الأدوار التالية :
أ موظفة البريد : جاءت إليها سيدة تطلب فتح حساب في صندوق التوفير، وتطلب الموظفة منها بطاقة التعريف الوطنية ثم تمنحها وثيقة لملء المعلومات فتجيب السيدة أنها لا تستطيع الكتابة والقراءة فتقوم الموظفة بهذا العمل، وتمنحها دفترًا وتتصحها بأن تأتي شخصيا كلما أرادت الدفع أو السحب،
ب السيدة : التي تريد فتح الحساب في صندوق التوفير تتوفر على 20 درهم، تفتح الحساب وتأخذ الدفتر وتخرج

انطلاقا من المشهد تسأل المنشطة المشاركات عن الأفكار المتضمنة وتسجلها،

- حق فتح حساب في صندوق التوفير .
 - حق الاحتفاظ الشخصي بالدفتر .
 - إمكانية إيداع وسحب المال وقتما شاءت.
 - حق الحصول على تسهيلات لمساعدة النساء الأميات.
- انطلاقا من البطاقة القانونية تشرح المنشطة للمشاركات أنه من حق النساء فتح حساب في صندوق التوفير وكذلك حساب بنكي.

بعدها تطرح المنشطة على المشاركات الأسئلة التالية :

- من منكن لها حساب بنكي أو دفتر التوفير لماذا فتحته؟
- من منكن لا تتوفر على حساب بنكي أو دفتر التوفير لماذا لا تتوفر عليه؟

المرحلة الثالثة :

تقسم المنشطة المشاركات إلى مجموعات بهدف الإجابة على السؤال التالي :

- ما هي الخدمات التي توفرها الإبنك؟
- وستنتقى مجموعة من الإجابات من قبيل :
- الاحتفاظ بالمال في مكان أمين.
- يمكن التنقل من منطقة لأخرى دون حمل المال وحمل دفتر الشيكات أو بطاقة السحب لأخذ المال من أي فرع للبنك التي أودعت به المال.
- الادخار والتحضير لمشاريع مستقبلية.
- الاعتماد على النفس والإحساس بالمسؤولية.
- المساهمة في التطور الاقتصادي والاجتماعي للبلاد.
- وسيلة للضمان لدى أي مؤسسة تتعامل معها ماليا.
- تسهيل المعاملات بين الأشخاص والمؤسسات رغم بعد المسافات...

المرحلة الرابعة :

تشرح المنشطة من خلال البطاقة القانونية شروط فتح الحساب البنكي، ومعلومات عن أنواع الحسابات، وكيفية استعمال الشيكات، الحساب المشترك من خلال البطاقة القانونية والتأكيد على ضرورة أن تحتفظ المرأة بحقها في التوقيع في الحساب المشترك دون أي ضغط .

المرحلة الخامسة :

انطلاقا من الحصة، ماهي الاقتراحات المطروحة لتمتع النساء بحق فتح رصيد والتحكم الشخصي في حسابهن؟

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

محور المرأة و المعاملات المالية

الحصة السادسة : المرأة و القروض

1. الأهداف :

أن تتمكن المشاركات في نهاية الحصة من :

- معرفة حق المرأة في الاستفادة من القروض.
- معرفة كيفية التعامل مع القروض.

2. المدة الزمنية :

- ساعة و 15 دقيقة.

3. الوسائل :

- أقلام.
- أوراق.
- دفاتر للتدوين.

4. سير الحصة :

- المرحلة الأولى : قراءة قصة.(25 دقيقة)
- المرحلة الثانية : الزوبعة الذهنية.(15 دقائق)
- المرحلة الثالثة : نشاط معرفي.(15 دقيقة)
- المرحلة الرابعة : عمل مجموعات.(20 دقيقة)

المرحلة الأولى :

تطلب المنشطة من المشاركات الاستماع إلى القصة التالية للإجابة عن الأسئلة :
>أرادت السيدة خديجة إنشاء مشروع صغير لتربية الدواجن و بيع البيض بشكل يمكنها من إعالة نفسها و مساعدة أسرتها ، فكانت تكلفة المشروع هي 2000 درهما و هي لا تتوفر إلا على 500 درهم أخذت تبحث عن طريقة للحصول على المبلغ، فتوجهت إلى إحدى الجمعيات التي تمنح سلفات للنساء ويتم تسديدها عبر أقساط، وافترضت المبلغ، وهكذا تمكنت السيدة خديجة من بداية تحقيق مشروعها بحيث أنه ن مدخول مبيعات البيض و الدجاج كانت تسدد الذين إلى أن أنهت الذين كليا<

تطرح المنشطة الأسئلة التالية :

- ما هو المشروع الذي قامت به السيدة خديجة؟
- ما الذي قامت به لتحصل على المبلغ المطلوب؟
- ماهي في رأيك الدوافع الأخرى التي قد تدفع النساء للحصول على قرض؟
- ما هي في رأيكم أنواع القروض الأخرى التي يمكن للنساء الحصول عليها؟
- كيف تستعمل النساء هاتهن القروض؟

تسجل المنشطة المعلومات المحصلة عليها، و بالاعتماد على البطاقة القانونية تشرح حق النساء في الحصول على قروض.

المرحلة الثانية :

بالاعتماد على الزبوة الذهنية تطلب المنشطة من المشاركات الإجابة على الأسئلة :

- ماهي المؤسسات التي يمكن اللجوء إليها للحصول على قروض؟
- ماهي الشروط للحصول على قروض؟

المرحلة الثالثة :

انطلاقا من البطاقة القانونية تشرح المنشطة مصادر القروض، أنواع القروض، وكيفية التسديد الديون،

المرحلة الرابعة :

تطلب المنشطة من المشاركات أن تنقسمن إلى مجموعات بحيث كل مجموعة ستحاول التفكير في جميع الوسائل التي يمكن من خلالها تسهيل عملية الحصول على القروض بالنسبة للنساء خاصة اللواتي لا يزاوون أية مهنة و ليس لهن ضمانات.
بعدها تجتمع المجموعات من أجل تبادل نتائج عملهن.

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

محور المرأة و المعاملات المالية

الحصة الخامسة و السادسة : البطاقة القانونية المرأة و المعاملات البنكية

القانون المغربي :

الدستور المغربي

الفصل 15 :

حق الملكية و حرية المبادرة الخاصة مضمونان.

المرسوم الخاص بتنظيم مهنة الابناك

الصادر رفي 21 أبريل 1967

- ☒ عرف البنك بأنه كل مؤسسة تتخذ كمهنة معتادة لحسابها الخاص أو لحساب الزبائن أو الأشخاص المعنيين طرفهم و تقوم بجميع العمليات المالية المتعلقة بالائتمان و البورصة و الصرف.
- ☒ الشروط لفتح حساب بنكي أن يكون قادرا "بالغا و غير البالغ بجب أن يكون الوالي، عاقلا "أن يتوفر على بطاقة التعريف ثم الدفع الأولي الذي يختلف حسب كل وكالة بنكية، و في حالة رفض البنك فتح حساب لأي شخص يمكن لهذا الأخير تقديم لبنك المغرب الذي يجبر البنك على أداء واجبه.
- ☒ الإمضاءات ضروري أن تكون واضحة و يمكن إعادتها كل مرة.

أنواع الحسابات :

- ☒ يمكن فتح حساب مشترك في البنك حيث يتم تقديم مطبوع يتم الاختيار فيه هل يوقع أحد الشركاء للقيام بالعمليات أو هما معا مع تحمل المسؤولية.
- ☒ حساب مفتوح يمكن للمواطنة أن تسحب و قتما شاعت من المال الذي أودعته بالبنك مباشرة أو عن طريق الشيك.
- ☒ حساب مجمد لمدة معينة بحيث لا يمكن الاستفادة منه إلا بعد المدة التي تم تحديدها مع الفوائد.
- ☒ حساب الدفتر للاحتفاظ بالمال و دون أن يتم الاقتطاع الموسمي من الرصيد.

مدونة التجارة الخاصة بالشيك

المادة 307

- إذا أصدرتم شيكا دون تعيين مكان إصداره أو تاريخه أو أذا وضعتم له تاريخا غير حقيقي، فستعاقبون بغرامة جبائية قدرها 6 بالمائة من مبلغ الشيك.
- إذا أصدرتم شيكا بدون مؤونة، فستمنعون من إصدار شيكات أخرى لفائدة الغير، وذلك لمدة عشر سنوات، كما ستلتزمون بإرجاع أوراق الشيكات التي مازالت بحوزتكم أو التي بحوزة وكلائكم، إلى البنوك التي أنتم من زبائنهم.
- إذا استمررتم في إصدار شيكات على الرغم من الأمر الموجه إليكم من طرف البنك، بإرجاع أوراق الشيكات التي مازالت في حوزتكم أو التي في حوزة وكلائكم، فستعاقبون بالحبس من شهر إلى سنتين و بغرامة من 1000 درهم إلى 10000 درهم.
- غير أنه يجوز لكم أن تستعيدوا إمكانية إصدار الشيكات من جديد شريطة ألا يكون قد صدر في حقكم منع

قضائي أو أمر من طرف بنك آخر وذلك إذا ثبت أنكم :
أديتم مبلغ الشيك غير الموفى أو قمتم بتوفير مؤونة كاملة وموجودة لأدائه.
أديتم الدعيرة المالية.

كونوا حذيرين :

اكتبوا المبلغ قريبا قدر الإمكان من "صالح.....درهم" و"ادفعوا مقابل هذا الشيك".
شطبوا بخطين على الحيز الفارغ بعد الإشارة إلى المبلغ بالأرقام والحروف.
بلغوا فوراً وكالتكم عند ضياع الشيك أو سرقة أو الاستعمال التديسي له أو تزويره أو في حالة التسوية أو
التصفية القضائية لحامل الشيك.
بلغوا وكالتكم عن أي تغيير طراً على عنوانكم.
يعاقب صاحب الشيك الذي أغفل أو لم يقدّم مؤونة الشيك قصد أدائه عند تقديمه بالحبس من سنة إلى
خمس سنوات وبغرامة تتراوح بين 2000 و 10000 درهم كما تعرض لنفس العقوبات كل من زيف أو
زور شيكا.

القروض :

عمليات الائتمان هي عبارة عن قروض يقدمها البنك لزبائنه مقابل ضمانات تمكنه من استرجاع ديونه
هناك القروض التي تقدمها الابناك الطويلة الأمد لشراء منزل مثلاً والقروض القصيرة المدى وتسمى قروض
الاستهلاك وهناك قروض الاستثمار.

مدونة التجارة

المادة 340

في حالة عدم الوفاء في تاريخ الاستحقاق يمكن للدائن داخل اجل سبعة أيام وبعد تبليغ للمدين ولمالك الشيء
المرهون إن وجد أن يجري بيع الأشياء المرهونة بالمزاد العلني.

المادة 356

يتم الرهن بموجب محرر رسمي أو عرفي.
يضمن في محرر القرض إذا تم لفائدة المقرض الذي يقدم الأموال اللازمة لأداء الثمن للبايع.

المادة 370

إذا منح القرض لشراء معدات أو أدوات مخصصة لاستعمال صناعي أمكن للبايع أو المقرض أن يتابع المال
المرهون عند عدم الأداء في نهاية الأجل.

المادة 386

يجوز للمقرض في حالة عدم الوفاء بالدين داخل اجل عشرة أيام أن يرفع بذلك مقالا لرئيس المحكمة

القانون الدولي لحقوق الإنسان :

لك الحق في الحصول على قروض

اتفاقية القضاء على جميع أشكال

التمييز ضد المرأة

المادة 13

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة
الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق، ولاسيما :

...

(ب) الحق في الحصول على القروض المصرفية، والرهن العقاري وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي

المادة 14

2. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية لكي
تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، أن تشارك في التنمية الريفية وتستفيد منها، وتكفل للريفية
بوجه خاص الحق في :

...

(ز) فرصة الحصول على الائتمانات والقروض الزراعية،...

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

حصّة السابعة : الحقوق الإنسانية للنساء في الإرث

1. الأهداف :

توصل المشاركات في نهاية الحصّة إلى :

- أن الإرث حق من حقوق المرأة.
- التعرف على الإجراءات الإدارية التي يجب إتباعها للمطالبة بالإرث.
- الإجراءات الإدارية في حالة توفر ضمان اجتماعي.

2. المدة :

- ساعتان.

3. الوسائل :

- صبورة.
- أقلام.

4. مراحل الحصّة :

- المرحلة الأولى : نشاط تسخيبي "العبة السر". (15 د)
- المرحلة الثانية : تعليق مناقشة. (15 د)
- المرحلة الثالثة : دراسة حالة "مليكة". (30 د)
- المرحلة الرابعة : نشاط معرفي. (40 د)
- المرحلة الخامسة : نشاط ختامي "مناقشة". (20 د)

المرحلة الأولى :

تمرير السر :

وقوف النساء على شكل دائري تبتدئ المنشطة بوشوشة كلمة معينة في أذن المرأة التي تكون بجانبها على أن توشوشها بدورها للتي بجانبها. يجب أن لا تسمع الكلمة إلا للتي توشوش لها ولا يجب التوقف أي لا يجب على أي مشاركة القول بأنها لم تسمع الكلمة التي وشوشت لها، و هكذا دواليك حتى آخر امرأة في الدائرة التي ستقول الكلمة بصوت مرتفع، و نقارن بكتابة الكلمتين على السبورة ما هي الكلمة التي وصلت؟ هل فعلا الكلمة التي وشوشت في البداية وصلت أم كان وصولها بشكل آخر.

المرحلة الثانية :

تحاول كل مشاركة التفكير و التعليق على ما يلي :

أنت و مجموعة من الناس تعيشون في ضيعة مثلا تعملون على قطف الثمار و بيعها و الاستفادة من خيراتها، فجأة و دون علمك قررت المجموعة أن تبعدك إلى مكان آخر دون السماح لك بأخذ أي شيء معك، ماذا سيكون شعورك.

المرحلة الثالثة :

دراسة حالة: مليكة تنتمي لأسرة محافظة و هي أخت وحيدة لخمسة ذكور، توفي والدي مليكة و بقيت هذه الأخيرة في منزل العائلة أي منزل والدها الذي يملك منازل أخرى و أراضي متفرقة، بعد الوفاة قام الإخوة بالاستحواذ على الممتلكات دون إعطاء أي حق لمليكة التي ظلت صامتة لا تطلب أي شيء معتقدة أن لا حق لها سوى في الأكل و الشرب ومشاركاتهم حياتهم إلى أن تزوج و تذهب إلى بيت الزوجية.

تطلب المنشطة من المشاركات تكوين إلى مجموعات و تطرح عليهن المنشطة الأسئلة التالية :

- ماذا تلاحظن من خلال القصة؟
- هل هناك خرق لحق من حقوق مليكة؟
- في نظركن كيف يجب على مليكة التصرف؟

المرحلة الرابعة :

تطرح المنشطة على المشاركات مجموعة من الأسئلة :

- الإرث... ماهو؟
- هل لديكن أمثلة تعزز ما تعرفنه عن الإرث؟

على ضوء ما يوجد في البطاقة القانونية تشرح المنشطة للمشاركات معنى الإرث و ماذا يجب أن يتخذ كإجراءات للتوصل بهذا الحق، كما تؤكد لهن على أن الإرث هو حق للمرأة و لا يجوز لأي أحد أن يحرمها من هذا الحق مهما كانت صفته.

المرحلة الخامسة :

في نقاش جماعي تطلب المنشطة من المشاركات رأيهن في تلك الأعراف و الموروثات التي تحرم المرأة من الإرث كما هو معروف عند مجموعة من العائلات العريقة و القبائل بالمغرب. بعدها تحدث المنشطة المشاركات عن مثال تركيا حيث غيرت القوانين بحيث أصبحت النساء ترثن على قدم المساواة مع إخوانهم (انظر البطاقة القانونية).

المصوغة 4 : الحقوق الإنسانية للنساء في الملكية

حصة السابعة : البطاقة القانونية الحقوق الإنسانية للنساء في الإرث

القانون المغربي :

الدستور المغربي

الفصل 5

جميع المغاربة سواء أمام القانون.

مدونة الأسرة

المادة 335

الفرص سهم مقدار للوارث في التركة ويبدأ في التوريث بأصحاب الفروض. التعصيب أخذ الوارث جميع التركة أو ما بقي عن ذوي الفروض.

المادة 337

الوارث بالفرض فقط، ستة : الأم والجدة ولزوج والزوجة والأخ للأم والأخت للأم.

المادة 342

أصحاب النصف خمسة :

1. الزوج بشرط عدم الفرع الوارث للزوجة ذكرا كان أو أنثى.
 2. البنات بشرط انفرادها عن ولد الصلب ذكرا كان أو أنثى.
 3. بنت الابن بشرط انفرادها عن ولد الصلب ذكرا كان أو أنثى وعن ولد الابن في درجتها.
 4. الأخت الشقيقة بشرط انتفاء الشقيق والأب وإن علا وولد الصلب ذكرا كان أو أنثى وولد الابن ذكرا كان أو أنثى.
- الأخت للأب بشرط انفرادها عن الأخ والأخت للأب وعمن ذكر في الشقيقة.

المادة 343

أصحاب الربع اثنان :

1. الزوج إذا وجد فرع وارث للزوجة.
2. الزوجة إذا لم يكن للزوج فرع وارث.

المادة 344

وارث الثمن واحد
الزوجة إذا كان للزوج فرع وارث

الإجراءات الواجب اتخاذها

- (1) شهادة الوفاة أو التصريح بالوفاة في كفاش الحالة المدنية.
- (2) جمع اثني عشر شاهدا.
- (3) الاستعانة بالعدول للحصول على "موجب إرث".
- (4) بعد انجاز الإرث تحال على القاضي للمصادقة على توقيع العدلين.
- (5) تسجل الإرث و تحفظ بسجلات التضمين في محاكم التوثيق.

عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

- (1) معاش المتوفى عنهم :
عند وفاة مؤمن له أو مستفيد من معاش، يمنح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لذوي حقوقه معاش المتوفى عنهم. و المستفيدون من هذا الحق هم :
☒ الزوج أو الزوجة (أو الزوجات) شريطة أن تكون رابطة الزوجية ثابتة سنتين على الأقل قبل وفاته، و تصبح هذه المدة غير ضرورية في حالة ازدياد مولود.

- ☒ الأطفال الذين لهم الحق في التعويضات العائلية أو المزدادون خلال 300 يوم الموالية لتاريخ الوفاة.
- الشروط الواجب توفيرها :
- ☒ يجب أن يكون المؤمن له مستفيدا من معاش العجز الدائم أو من معاش التقاعد.
- ☒ أو مستوفيا للشروط التي تخول له الحق في معاش التقاعد (3240) يوما. أو معاش العجز الدائم (1080 يوما منها 108 يوم قبل تاريخ التوقف عن العمل).
- ☒ ويعفى من هذه الشروط ذوو حقوق المتوفى اثر حادثة غير حادثة شغل أو مرض مهني. ماهو مبلغ معاش المتوفى عنهم؟
- ☒ يتقاضى الزوج أو الزوجة 50 % من مبلغ معاش العجز الدائم أو معاش التقاعد الذي كان يستفيد منه المؤمن له.
- ☒ عند تعدد الزوجات، فان هذا المبلغ يقسم بينهن بالتساوي.
- كيف يمكن الاستفادة من هذا المعاش :
- ☒ يهيء الزوج المتوفى عنها "طلب معاش المتوفى عنهم" لحسابه و كذا لأبنائه و يودعه بأقرب مندوبية.
- الوثائق المطلوبة بالنسبة للأرامل :
- ☒ نسخة من عقد الزواج مصادق عليها.
- ☒ شهادة عدم الزواج.
- ☒ شهادة عدم الطلاق أو شهادة التحمل (تسلم من طرف السلطات المختصة).
- ☒ شهادة الحياة الجماعية للأطفال و شهادة مدرسية لكل طفل بلغ من العمر ما بين 12 إلى 21 سنة.

القانون الدولي لحقوق الإنسان :

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة 2

تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقا لذلك تتعهد بالقيام بما يلي :

...

(و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة،

المادة 16

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة :

...

(ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض.

النصوص الدينية :

القرآن

السورة 4 النساء الآيات 11 و 12 و 176

الآية 11 :

"يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك و إن كانت واحدة فلها النصف و لأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فان كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصي بها أو دين أبواؤكم و أبناءكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليما حكيما".

الآية 12 :

"و لكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فلکم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين و لهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين و إن كان رجل يورث كلاله أو امرأة و له أخت فلكل منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار وصية من الله و الله عليم حلیم".

الآية 176 :

"يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله إن امرؤ هلك ليس له ولد و له أخت فلها نصف ما ترك هو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلث مما ترك و إن كانوا إخوة رجالا و نساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا و الله بكل شيء عليم".

أمثلة دول أخرى :**تركيا :**

المادة 649 من القانون المدني تقر المساواة بين الورثة، بحيث النساء تتمتع بنفس الحقوق الإرثية لإخوانهن.